

الجمهورية اللبنانية
محافظة: جبل لبنان
قضاء: كسروان
بلدية: كفرذبيان

دفتر شروط تلزيم أشغال تعبيد طرق بالاسفلت طلب عروض أسعار- "غب الطلب"	
مُلخّص عن الصفقة	
اسم الجهة الشارية	بلدية كفرذبيان
عنوان الجهة الشارية	كفرذبيان - قضاء كسروان - الطريق العام وسط البلدة.
رقم وتاريخ التسجيل	٧٨٧ تاريخ ٨-٥-٢٠٢٦
عنوان الصفقة	أشغال تعبيد طرق
موضوع الصفقة	أشغال تعبيد طرق بالاسفلت ضمن النطاق البلدي لبلدية كفرذبيان
طريقة التلزيم	تلزيم أشغال تعبيد طرق بالاسفلت بطريقة طلب عروض أسعار- غب الطلب ضمن النطاق العقاري لبلدة كفرذبيان و بحسب الخريطة المرفقة
نوع التلزيم	أشغال إنشائية
مدة صلاحية العرض	(لا تقل عن ٣٠/ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض)
ضمان العرض	/١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ ل ل
مدة صلاحية ضمان العرض	بإضافة ٢٨/ يوم على مدة صلاحية العرض.
ضمان حسن التنفيذ	١٠٪ من قيمة العقد
سعر الإفتتاح (خاص بالمزايدة العمومية)	لا يوجد
الإرساء	على أساس السعر الأدنى الاجمالي للصفقة.
مكان استلام دفتر الشروط	مبنى بلدية كفرذبيان- كفرذبيان - قضاء كسروان - الطريق العام وسط البلدة.
مكان تقديم العروض	مبنى بلدية كفرذبيان - قضاء كسروان - الطريق العام وسط البلدة.
مدة التنفيذ	ثلاثة اشهر اعتبارًا من تاريخ توقيع الاتفاق بين البلدية والمتعهد.
عملة العقد	الدولار الأميركي.
دفع قيمة العقد	بالليرة اللبنانية وُفقَ لسعر صرف الدولار الاميركي في السوق الموازي وسندًا إلى كشف ينظمه الملتزم بالأشغال المنفذة والمستلمة وُفقَ للاصول.



رئيس بلدية كفرذبيان
جان العقيقي

١

دفتر شروط خاص اشغال تعبيد طرق بالاسفلت عائد للبلدية: كفرذبيان - قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان
الطوبوشراف المجاز في بلدية كفرذبيان

ف

الجمهورية اللبنانية
محافظة: جبل لبنان
قضاء: كسروان
بلدية: كفرذبيان

القسم الأول

أحكام خاصة بتقديم العروض وإرساء التلزم

المادة ١: تحديد الصفقة وموضوعها والأعمال المطلوبة وفق لما يلي:

تُجري بلدية كفرذبيان وفق أحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم تلزم أشغال تعبيد طرق بالاسفلت بطريقة عروض أسعار- غب الطلب ضمن النطاق البلدي لبلدية كفرذبيان، وذلك سنداً لأحكام قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٨-٧-٢٠٢١ (البند الثامن من الفصل الثالث: طرق الشراء).

أ- المدة الزمنية:

- مدة تنفيذ العقد ثلاثة أشهر من تاريخ التوقيع، على أن تحدّد مدة كل مرحلة لاحقاً عند الطلب.

ب- قيمة التقدير المالي:

١- لا تتعدى القيمة الإجمالية للعقد مبلغ /١٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل.ل. (خمسة عشر مليار ليرة لبنانية)، على أساس السعر الأدنى

الإجمالي للصفقة.

٢- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.
٣- تتم الدعوة إلى هذا التلزم بطريقة طلب عروض أسعار- غب الطلب من كلّ ذي اختصاص من شركات ومؤسسات ومتعهدين ومهندسين ومقاولين بطريقة مباشرة (أقله ثلاثة موردين).

و- مرفقات دفتر الشروط

- الملحق رقم ١: الأشغال المطلوبة
- الملحق رقم ٢: مستند التصريح/التعهد
- الملحق رقم ٣: مستند تصريح النزاهة
- الملحق رقم ٤: جدول الأسعار
- الملحق رقم ٥: المواصفات الفنية

ز- يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من مبنى بلدية كفرذبيان - قضاء كسروان. بعد دفع البديل المادي والمحدّد قيمته بمبلغ وقدره /٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠/ ل ل مليوناً ليرة لبنانية، وينشر دفتر الشروط الخاص بالصفقة على الموقع الإلكتروني للهيئة عند الإعلان عن نتيجة التلزم، وذلك وفقاً لما جاء في مذكرة هيئة الشراء العام رقم ٥/ه.ش.ع/٢٤/٢٠٢٤ تاريخ ٢٠٢٤/٨/٧.

ح- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

رئيس بلدية كفرذبيان
جان العقيقي



الجمهورية اللبنانية

محافظة: جبل لبنان

قضاء: كسروان

بلدية: كفرذبيان

المادة ٢: العارضون المسموح لهم الإشتراك بهذه الصفقة (كلّ ذي اختصاص من شركات ومؤسسات ومتعهدين ومهندسين ومقاولين الذين يستوفون الشروط القانونيّة) وتحدّد مؤهلات العارضين والشروط الواجب توفرها فيهم لقبول اشتراكهم في عملية الشراء هذه بما يلي:

١. سنوات الخبرة: أن لا تقل عن ثلاث سنوات الخبرة الفعلية في تنفيذ مشاريع مماثلة، على أن يتم تقديم المستندات المثبتة لتنفيذ أشغال مماثلة في الإدارات والمؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات بقيمة إجمالية تتناسب مع القيمة التقديرية للمشروع (أقله مشروعين).

٢. توفّر الجهاز البشري المتخصص لدى العارض: المهندسون من التخصصات المرتبطة بموضوع الصفقة، والأيدي العاملة الفنية والإدارية المتمتعة بالخبرة والكفاءة المطلوبتين، وشرط تقديم المستندات المثبتة لذلك.

٣. توفّر امتلاك او استئجار العارض لجميع آليات الثقيلة من معدّات فلش الاسفلت وتعبيد وحدالة الطرق وصيانتها ومستلزماتها، ومعدّات الرفع والتحميل والتفريغ والنقل وآلات شق وتسوية ورصّ التربة والضغط والحفر والتنقيب وآلات رسم الخطوط بالدهان على الطرقات. ويجب أن تكون جميع الآليات والمعدّات بحالة جيدة ومقبولة وأن توافق البلدية عليها قبل بدء الأشغال، مع ضرورة تأمين العدد الكافي منها لضمان تنفيذ الأشغال بسرعة حسب ما هو مطلوب.

المادة ٣: طريقة التلزم والإرساء:

١. يجري التلزم بطريقة طلب عروض أسعار- غب الطلب، على أساس تقديم أسعار بعد استيفاء الشروط الادارية والفنية المطلوبة بهذا الدفتر.

٢. يسند التلزم مؤقتاً إلى العارض المقبول من الناحية الإدارية والفنية والذي قدّم السعر (الأدنى) الإجمالي للصفقة.

٣. إذا تساوت الأسعار بين العارضين أعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلّت أسعارهم متساوية عين الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

المادة ٤: شروط مشاركة العارضين:

يحق الإشتراك في هذه الصفقة لكلّ شخص معنوي تتوافر فيه الشروط التالية:

١. يقدّم العرض بصورة واضحة وجليّة جدّاً من دون أي شطب أو حك أو تطريش.

٢. يصرّح العارض في عرضه أنّه اطّلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه؛ وأنّه يقبل

الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيّد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنّه يقدّم عرضه

على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوايح مالية بقيمة ١,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل تغطي المستندات كافة (صورة التصريح

مرفقة بهذا الدفتر).

رئيس بلدية كفرذبيان

جان العقيقي



الجمهورية اللبنانية

محافظة جبل لبنان

قضاء كسروان

بلدية كفرديان

٤. يحدّد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته ورقم هاتفه والبريد الإلكتروني الخاص به، لكي يتمّ إبلاغه

أولاً: الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات الإدارية

أ- الشروط العامة الموحدة:

١. كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق موقّعاً وممهوّراً من العارض مع طوابع بقيمة ١,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. ويتضمن التعهد، تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض.
٢. إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض، تُبيّن توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض.
٣. التفويض القانوني إذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجاريّة، مصدّق لدى الكاتب بالعدل.
٤. سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.
٥. عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب بالعدل في حال توجبه.
٦. شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم تسجيل إذ لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وإن أصبح مسجلاً في الضريبة على القيمة المضافة خلال فترة التنفيذ.
٧. شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية - مديرية الواردات.
٨. براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة فض العروض، تفيد بأنّ العارض سدّد جميع اشتراكاته (يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وترفض كلّ إفادة يذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة")
٩. إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنّه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة.
١٠. إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين: المؤسسين، الأعضاء، المساهمين، أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض و الوقوعات الجارية.
١١. إفادة صادرة عن المرجع المختص تثبت أنّ العارض ليس في حالة إفلاس.
١٢. إفادة صادرة عن المرجع المختص تثبت أنّ العارض ليس في حالة تصفية قضائية.
١٣. ضمان العرض المطلوب في دفتر الشروط الخاص بالصفقة ووفقاً لأحكام المادتين ٣٤ و ٣٦ من قانون الشراء العام.



رئيس بلدية كفرديان

جان العقيقي

الجمهورية اللبنانية

محافظة: جبل لبنان

قضاء: كسروان

بلدية: كفرديان

١٤. تصريح من العارض يبين فيه أصحاب الحق الاقتصادي وفقاً للنموذج م١٨ الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي).
١٥. نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي .
١٦. نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه...).
١٧. مستند تصريح النزاهة وفقاً للنموذج المتاح على الموقع الإلكتروني لهيئة الشراء العام.
١٨. إفادة حسن تنفيذ صادرة عن بلدية، أو اتحاد بلديات، أو إدارة عامة، أو مؤسسة عامة، تثبت قيام العارض بتنفيذ أعمالاً مماثلة خلال الثلاث سنوات الأخيرة، توضح طبيعة الأشغال المنفذة وقيمتها المالية، لضمان أنها تتناسب مع القيمة التقديرية للمشروع الحالي.
١٩. بيان بالآليات والمعدات المطلوبة بموجب المادة الثانية من دفتر الشروط الخاص هذا مرفقة بنسخ عن الوثائق الثبوتية للملكية الآليات والمعدات أو عقود إستئجارها، على الشكل الآتي:
- | | | |
|------------------------|---------------|-------------------|
| - محدلة مع رجراج عدد ١ | - فلاشة عدد ١ | - براشة عدد ١ |
| - محدلة عادية عدد ١ | - كميون عدد ٢ | - آلة تزييح عدد ١ |
٢٠. إفادة من العارض تثبت تعاقد مع مكتب هندسي أو مهندس مسجل لدى نقابة المهندسين في بيروت أو طرابلس للإشراف على المشروع.
- * يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه (أصلية أو صور مصدقة عنها من المراجع المختصة) وذلك ضمن مهلة سنة التي تسبق موعد جلسة التلزم، أو نسخ بعد مقرنتها بالأصل (في حال تعذر تصديقها).
- ب- في حال تقديم عرض من شركة أجنبية يتوجب على هذه الشركة أن تراعي أحد الشروط التالية:
١. أن تكون من ضمن إئتلاف يضم شركة لبنانية على الأقل تتوفر فيها الشروط المطلوبة بموجب دفتر الشروط هذا.
 ٢. الحضور الشخصي للممثل القانوني عن الشركة لإجراءات الشراء،
 ٣. أن يكون لها وكيل أو ممثل في لبنان مكلف توقيع العقد عنها.
- ج- إضافة إلى الشروط أعلاه، يتوجب على العارض الأجنبي تقديم ما يلي:
١. بشهادة تسجيل شركته أو مؤسسته لدى المراجع المعنية في بلده.
 ٢. إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية ثبت انطباق أحكام قانون مقاطعة العدو الاسرائيلي على العارض .
 ٣. الإفادات المطلوبة بموجب الفقرة (أولاً - أ) أعلاه بحسب قوانين البلد الذي يوجد فيه العارض، على أن تكون هذه

رئيس بلدية كفرديان
جان العقيقي



٥

دفتر شروط خاص اشغال تعبيد طرق بالاسفلت عائد للبلدية: كفرديان - قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان
الطوبوغراف المجاز في بلدية كفرديان

الجمهورية اللبنانية

محافظة: جبل لبنان

قضاء: كسروان

بلدية: كفر ديبان

الإفادات مصدقة وُفق الأصول من المراجع المختصة.

ج - يحدّد تاريخ صلاحية كلّ افادة وُفق لطبيعتها على أن لا يزيد عن ستة اشهر من تاريخ فض العروض وذلك بالنسبة للإفادات التي تصدر دون تاريخ صلاحية .

ثانياً: الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار

يُقدم العارض بياناً بالأسعار - ضمن ظرف مقفل يُدوّن عليه إسم المجموعة وموَقّع من قبل العارض وُفق للملحق رقم (٤) ويتضمن السعر الافرادي والاجمالي (مع كافة المستلزمات) مدوّنًا بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب او تطريس أو زيادة كلمات غير موَقّع تجاهها.

يشمل السعر الضرائب ومنها الضريبة على القيمة المضافة عند المبيع والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها، في حال الإختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المُدوّن بالأحرف، ويرفض السعر غير المُدوّن بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.

المادة ٥: طلبات الاستيضاح (المادة ٢١ من قانون الشراء العام)

يحقّ للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي حول دفتر الشروط خلال مهلةٍ تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض. على بلدية كفرديبان الإجابة خلال مهلةٍ تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويُرسَل الإيضاح خطّيًا، في الوقت عينه، من دون تحديد هويّة مُصنّف الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدهم الجهة الشارية بملفات التلزم، وتطبق أحكام المادة ٢١ من قانون الشراء العام في حال ارتأت الإدارة إجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استيضاح مقدم من احد العارضين، وفي كلّ ما يتعلق بعقد الإجتماعات مع العارضين، كما يُمكن (للجهة الشارية)، عند الاقتضاء، تحديد موعد معيّن للعارضين المحتملين لمعاينة الموقع.

المادة ٦:-مدة صلاحية العرض (المادة ٢٢ من قانون الشراء العام)

١. يُحدّد دفتر الشروط هذا مدة صلاحية العرض ٣٠ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
٢. يمكن للجهة الشارية أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمدّدوا تلك الفترة لمدة إضافية محدّدة. ويُمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.
٣. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمدّدوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتَبَر العارض الذي لم يُمدّد ضمان عرضه، أو الذي لم يُقدّم ضمان عرض جديد، أنه قد رُفِض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
٤. يمكن للعارض أن يعيّل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون

رئيس بلدية كفرديبان

جان العقيقي



الإفادات شروط خاص لشغال تعبيد طرق الاسفلت عائد للبلدية: كفرديبان - قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان

أرقام ذهب

الجمهورية اللبنانية

محافظة جبل لبنان

قضاء كسروان

بلدية كفرديان

التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه الجهة الشارية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.

المادة ٧: ضمان العرض :

١. يحدد ضمان العرض بقيمة / ١٥٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل ل مائة وخمسون مليون ليرة لبنانية يدفع نقدًا في صندوق بلدية كفرديان.
٢. تُحدّد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة // ٢٨ // ثمانية وعشرين يومًا على مدّة صلاحية العرض.
٣. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائيًا إلى أن يقرر إعادته إلى العارض.
٤. يُعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسلوا عليهم التلزم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة ٨: ضمان حسن التنفيذ (المادة ٣٥ من قانون الشراء العام)

١. تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بـ ٣ % من قيمة العقد.
٢. يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز / ١٥ / خمسة عشر يومًا من تاريخ توقيع العقد. وإلا يتم فسخ العقد.
٣. يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمدًا طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرة وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
٤. يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملتزم بعد انتهاء مدة التلزم وإتمام الإستلام النهائي الذي يجري بعد تأكد الإدارة من أنّ التلزم جرى وفقّ للأصول.

المادة ٩: طريقة دفع الضمانات (المادة ٣٦ من قانون الشراء العام)

- يكون ضمان حسن التنفيذ نقديًا يُدفع إلى صندوق بلدية كفرديان.
- لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك بصري أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

المادة ١٠: تقديم العروض

١. يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولًا) من المادة الرابعة أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار كما هو مطلوب في البند (ثانيًا) من المادة الرابعة أعلاه، ويذكر على ظاهر كل غلاف:

- الغلاف رقم ()

- اسم العارض وختمه.

- محتوياته



٧

دفتر شروط خاص اشغال تعبيد طرق بالاسفلت عائد للبلدية: كفرديان - قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان
المطوبوغراف المجاز في بلدية كفرديان

رئيس بلدية كفرديان
جان العقيقي

الجمهورية اللبنانية
محافظة: جبل لبنان
قضاء: كسروان
بلدية: كفرذبيان

- موضوع الصفقة

- تاريخ جلسة التلزم.

٢. يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (١) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد عند تقديم العرض مختوم ومعنون باسم (بلدية كفرذبيان) ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كاسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون تلصق عليه عند تقديمه إلى (بلدية كفرذبيان).

٣. تسلم العروض باليد مباشرة في مبنى بلدية كفرذبيان - كفرذبيان - قضاء كسروان - الطريق العام. لدى قلم البلدية. وضمن المهلة المحدد لتقديم العروض.

٤. يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وَفَقَّ ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة. والمرفق بكتب الدعوات الى الشركات والمؤسسات والمقاولين والمتعهدين والمهندسين، والمرسل نسخة عنه لهيئة الشراء العام، و(يكون موعد جلسة التلزم فوراً عند انتهاء مهلة استقبال العروض)

٥. تُزوّد بلدية كفرذبيان العارض بمسند يُبيّن فيه رقم تسلسليّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.

٦. تُحافظ بلدية كفرذبيان على أمن العرض وسلامته وسريته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وَفَقَّ للأصول.
٧. لا يُفتح أيّ عرض تتسلّمه بلدية كفرذبيان بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.
٨. لا يحقّ للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة ١١: فتح وتقييم العروض

١. تُفتح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام والمعيّنة في البلدية بحسب الاصول، حيث تتولى حصراً دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الأنسب، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.

٢. على رئيس اللجنة وعلى كلّ من أعضائها أن يتنحى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأيّ وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقّع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.

٣. يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى الجهة الشارية. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.



الجمهورية اللبنانية

محافظة: جبل لبنان

قضاء: كسروان

بلدية: كفرديان

٤. يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرروا باسم اللجنة أو أن يشاركون في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضَمّ إلزاميًا إلى محضر التلزم.

٥. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدوّن أي عضو مخالف أسباب مخالفته.
٦. يحقّ لجميع العارضين المشاركين في عملية التلزم أو لممثلهم المفوضين وفُقّ للأصول، كما يحقّ للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض.

٧. تُفتح العروض بحسب الآلية التالية:

١. يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدة وإعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المُسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للعارضين.

٢. يتم فض الغلاف رقم (١) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الرابعة اعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيدًا لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.

٣. يجري فض الغلاف رقم (٢) (بيان الأسعار) للعارضين المقبولين شكلاً كل على حدة وأجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعاً لها، تمهيدًا لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم المؤقت.

٤. تُصحّح لجنة التلزم أي أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدّمة وفُقّ لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العارض المعني بشكل فوري.

٥. يمكن للجنة التلزم، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطيًا من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدّمة وتقييمها.

٦. تُسجّل وقائع فتح العروض خطيًا في محضر يوقّع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقّع عليها المشاركون من ممثلي الجهة الشارية وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثلهم على أن يشكّل ذلك إثباتًا على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجّل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة ٩ من قانون الشراء العام.

٧. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدّم، بما في

رئيس بلدية كفرديان
جان العقيقي



دفتر شروط خاص اشغال تعبيد طرق بالاسفلت عائد للبلدية: كفرديان - قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان
المؤيد عريف الجارحي بلدية كفرديان

أفام زغب

الجمهورية اللبنانية

محافظة: جبل لبنان

قضاء: كسروان

بلدية: كفرذبيان

ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.

٨. لا يمكن إجراء أي مفاوضات بين الجهة الشارية أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدمة، ولا يجوز إجراء أي تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.

٩. تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة ٩ من قانون الشراء العام.

١٠. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة ٣ من البند الثاني من المادة ٢١ من قانون الشراء العام.

المادة ١٢: استبعاد العارض

تستبعد الجهة الشارية العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جزاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في احدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة ١٣: حظر المفاوضات مع العارضين (المادة ٥٦ من قانون الشراء العام)

تُحظر المفاوضات بين الجهة الشارية أو لجنة التلزم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

المادة ١٤: الأنظمة التفضيلية (المادة ١٦ من قانون الشراء العام)

خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة //١٠// عشرة بالمئة عن العروض المقدمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.

المادة ١٥: رفع السرية المصرفية:

يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال

العام المتعلق بهذا التلزم، سندياً للقرار رقم ١٧ تاريخ ١٢/٥/٢٠٢٠ الصادر عن مجلس الوزراء.

المادة ١٦: إلغاء الشراء و/أو أي من اجراءاته:

يمكن للجهة الشارية أن تلغي الشراء و/أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات

التي نصت عليها المادة ٢٥ من قانون الشراء العام.



١٠

رئيس بلدية كفرذبيان

جان العقيقي

دفتر شروط خاص اشغال تعبيل طرق بالاسفلت عائد للبلدية: كفرذبيان - قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان
الطوبى عراف الجاز في بلدية كفرذبيان

أفاد نقيب

الجمهورية اللبنانية

محافظة: جبل لبنان

قضاء: كسروان

بلدية: كفر ديبان

٩. عند الاقتضاء، إرفاق عروض ثلاثية الأبعاد توضيحية لمسارات الطرق ومناطق الرصف، وذلك لدعم وضوح الأعمال وضمان جودتها وفوق لأعلى المعايير الفنية المعتمدة.

المادة ١٨: قواعد قبول العرض الفائز وبدء تنفيذ العقد:

١. تقبل الجهة الشارعية العرض المقدم الفائز وفق أحكام الفقرة (١) من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام.
٢. بعد التأكد من العرض الفائز تُبلغ البلدية العارض الذي قدم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمن على الأقل، المعلومات التالية:
 - أ- إسم وعنوان العارض الذي قدم العرض الفائز.
 - ب- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تمّ تأكيده على أساس السعر الأدنى.
 - ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
 ٣. فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الجهة الشارعية بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدى //١٥// خمسة عشر يوماً.
 ٤. يوقع المرجع الصالح لدى الجهة الشارعية العقد خلال مهلة //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدد هذه المهلة إلى //٣٠// ثلاثين يوماً في حالات معينة تحدّد من قبل المرجع الصالح.
 ٥. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.
 ٦. لا تتخذ سلطة التعاقد ولا الملتزم أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم وتاريخ بدء نفاذ العقد.

٧. في حال تمّنع الملتزم عن توقيع العقد، يمكن للجهة الشارعية أن تلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفق للمعايير والاجراءات المحددة في هذا القانون وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة

المادة ١٩: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عاديًا (المادة ٢٧ من قانون الشراء العام)

يجوز للجهة الشارعية أن ترفض أي عرض إذا قرّرت أنّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المقدم، مُنخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيّمته التقديرية وتُطبّق أحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام في هذا الشأن.



١٢

الفتوى شروطها خاص بالشارع تعيد طرقها الاسفلت عائد للبلدية: كفر ديبان - قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان

رئيس بلدية كفر ديبان

جان العقيلي

أفراح زغب

الجمهورية اللبنانية

محافظة: جبل لبنان

قضاء: كسروان

بلدية: كفر ديبان

المادة ٢٠: مدة التنفيذ ستة أشهر (على مراحل تحدد كل مرحلة في حينها عند طلب البلدية) من تاريخ توقيع عقد الإتفاق النهائي بين البلدية والملتزم.

المادة ٢١: قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة ٢٩ من قانون الشراء العام)

١- لا تتعدى مبلغ الـ /١٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل ل خمس عشر مليارات ليرة لبنانية

٢- تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة ٢٦ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة ٢٢: تنفيذ العقد والاستلام (المادة ٣٢ من قانون الشراء العام)

١. تَسْتَلِمُ الأشغال لجنة الإستلام في بلدية كفرديبان وتُقَدِّمُ تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قِبَل الملتزم.

٢. في حال تَطَلَّبت طبيعة المشروع وحجمه مدة تتجاوز الثلاثين يوماً، على اللجنة تبرير أسباب ذلك خطياً ووضع اقتراحاتها بهذا الشأن، على ألا تتجاوز المهلة في جميع الأحوال الستين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قِبَل الملتزم.

المادة ٢٣: إستلام الأشغال (المادة ١٠١ من قانون الشراء العام)

١. يَجْرِي الإستلام وَفْقَ لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشراء العام.

٢- يجري الإستلام على مرحلتين للأشغال المطلوبة (مؤقت ونهائي) ووجوب اقتطاع توقيفات عشرية ترد للملتزم عند الإستلام النهائي .

المادة ٢٤: التعاقد الثانوي (المادة ٣٠ من قانون الشراء العام)

يجب على الملتزم الأساسي أن يتولّى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه سلطة التعاقد عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويُمنع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره إلا بموافقة البلدية وبحسب ما ينص عليه قانون الشراء العام.

المادة ٢٥: الإشراف على التنفيذ والكشوفات (تُطبَّق أحكام المادة ٣١ من قانون الشراء العام)

أولاً: الإشراف:

١. يتولّى الإشراف مَنْ تُكَلِّفه سلطة التعاقد بذلك من ذوي الاختصاص والخبرة والقدرة على متابعة تسليم وتسليم الأشغال من

داخل سلطة التعاقد، أو خارجها عند الاقتضاء، وعندها يَجْرِي التعاقد وفق أحكام قانون الشراء العام.

٢. تُوضَع بنتيجة الإشراف تقارير دورية عن سير العمل ووصف التنفيذ، وعلى المشرف إبلاغ سلطة التعاقد بكل مخالفة أو

تصرُّف غير مُنطَبق على الأصول ينفَّذ في تسليم الأشغال.



١٣

دفتر شروط خاص اشغال تعبيد طرق بالاسفلت عائد للبلدية: كفرديبان - قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان
الطوبوغراف المجاز في بلدية كفرديبان

رئيس بلدية كفرديبان
جان العقيقي

الجمهورية اللبنانية

محافظة: جبل لبنان

قضاء: كسروان

بلدية: كفرديان

٣. يحضر من يتولى الاشراف إلى مواقع العمل بصورة تؤمن صحة واستمرارية العمل، كما يدقّق في الكشوفات ويحضر عملية تسليم الأشغال والإستلام المؤقت والنهائي، ويُبدي رأيه باقتراحات المُلتزم وبالتعديلات المطلوبة على الأعمال الملزّمة، ويقترح الملائم لتنفيذ العمل بطريقة أنسب، ويرفع تقريرًا بذلك إلى سلطة التعاقد لتأخذ القرار المناسب.
٤. يتحمّل من يتولّى الإشراف على الأعمال مسؤوليةً شخصيةً عن أيّ تقصير في الموجبات الملقاة على عاتقه بموجب هذه المادة ويتعرّض للعقوبات المنصوص عليها في الفصل الثامن من قانون الشراء العام.

المادة ٢٦: الحوادث والمسؤوليات

- يتحمل الملتزم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد تصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الأعمال، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جزاء وأثناء تنفيذ الأعمال وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.
- على الملتزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها.
- في حال المخالفة تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

المادة ٢٧: دفع قيمة العقد^١ (المادة ٣٧ من قانون الشراء العام)

١. تدفع قيمة العقد نقدًا بالليرة اللبنانية بحسب سعر صرف الدولار الأميركي في السوق الموازي.
 - ٢- طريقة الدفع لكلّ كشف عند الإنتهاء من تنفيذ الأشغال المحددة على أنّ لا تتعدى مهلة الدفع إلى ١٠ يوم كحد أقصى من استلام البلدية، على أنّ لا تتجاوز تسعة أعشار المبلغ المستحق، ويبقى العشر موقوفًا إلى أنّ يتم الإستلام النهائي.
- ويجب أن تنظم الكشوفات وفقّ للأصول ويجب أن تتضمن رقم التسجيل لدى وزارة المالية للمورد، اسمه وعنوانه، رقم هاتفه
- أ- تُحدّد شروط العقد طريقة الدفع بحسب تنفيذ الأشغال على أنّ تتناسب الدفعات مع الكميات المستلمة من الأشغال.

المادة ٢٨: دفع الطوايع والرسوم

- إنّ كافة الطوايع والرسوم التي تتوجب وفقّ للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
- يُسدّد الملتزم رسم الطابع المالي البالغ ٤/ بالآلف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ إبلاغ الملتزم تصديق الصفقة، و٤/ بالآلف عند تسديد قيمة العقد.



١٤

١ م. ٣٧ من ق.ش.ع

رئيس بلدية كفرديان
جان العقيقي

دفتر شروط خاص اشغال تعبيد طرق بالاسفلت عائد للبلدية: كفرديان - قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان
الطوبوعراف المجاز شي بلدية كفرديان

الجمهورية اللبنانية
محافظة: جبل لبنان
قضاء: كسروان
بلدية: كفر ديبان

المادة ٢٩: الغرامات (المادة ٣٨ من قانون الشراء العام)

يتوجب على الملتزم التقيّد بالمهل المحدّدة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحدّدة فيه.
تُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملتزم بمُجرّد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.
وتحتسب غرامة تأخير نقدية نسبتها (٢٪) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في إنجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر النهار نهارًا كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن (٢٠٪) من قيمة العقد. وإذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتًا إلى حين تصفية التلزم.

المادة ٣٠: أسباب انتهاء العقد ونتائجه (المادة ٣٣ من قانون الشراء العام)

أولاً: النكول

يُعتبر الملتزم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسميًا بوجود التقيّد بكافة موجباته من قبل سلطة التعاقد، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحدٍّ أدنى وخمسة عشر يومًا كحدٍّ أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملتزم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملتزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكمًا دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

ثانيًا: الإنهاء

١. ينتهي العقد حكمًا دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:
أ- عند وفاة الملتزم إذا كان شخصًا طبيعيًا، إلّا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
ب- إذا أصبح الملتزم مُفلسًا أو مُعسرًا أو حُلّت الشركة، وتُطبّق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
٢. يجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعدّر على الملتزم القيام بأي من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثًا: الفسخ

١. يُفسخ العقد حكمًا دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:
أ- إذا صدرَ بحق الملتزم حكمٌ نهائيّ بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفُقِّ للقوانين المرعية الاجراء؛
ب- إذا تحقّقت أي حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من هذا القانون.
ج- في حال فُقدان أهلية الملتزم.
٢. إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.



رئيس بلدية كفر ديبان
جان العقيقي

أ. م. م. م.

الجمهورية اللبنانية

محافظة: جبل لبنان

قضاء: كسروان

بلدية: كفرديان

رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

١. في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، أو في حال تحققت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتبع فوراً، خلافاً لأي نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

٢. لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المُقدّمة أو الأشغال المنفّذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «الثالث» من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

٣. يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني لسلطة التعاقد إن وُجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة ٣١: الاقتطاع من الضمان (المادة ٣٩ من قانون الشراء العام)

إذا ترتب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدّة معيّنة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفُقد لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة ٣٢: الإقصاء (المادة ٤٠ من قانون الشراء العام)

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقّ لما نصت عليه المادة ٤٠ من قانون الشراء العام.

المادة ٣٢: القوّة القاهرة

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن إرادة الملتزم دون التسليم في المدة المحددة، يتوجب عليه أن يعرضها فوراً وبصورة خطية على (الإدارة المعنية) والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

المادة ٣٣: النزاهة

تُطبّق أحكام المادة ١١٠ من قانون الشراء العام.

المادة ٣٤: الشكوى والإعتراض

يحقّ لكلّ ذي صفة ومصصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الاعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتّخذهُ أو تعتمده أو تُطبّقه أي من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لتنفيذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على أن تتبع إجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شوري الدولة لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.



١٦

رئيس بلدية كفرديان

جان العقيقي

دفتر شروط خاص اشغال تعبید طرق بالاسفلت عائد للبلدية: كفرديان - قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان
الطوبوعراف أنجاز في بلدية كفرديان

أفاد نقيب

الجمهورية اللبنانية
محافظة: جبل لبنان
قضاء: كسروان
بلدية: كفرذبيان

المادة ٣٥: القضاء الصالح:

إنّ القضاء اللبناني وحده هو المرجع للصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والمليّن من جراء تنفيذ هذا الإلتزام.

دفتري الشروط الخاصه بالتابع للقرار
البلدي رقم ١٠٢/٩٤ ب تاريخ
٤٠٥٦/٥/١٨

١٨ حزيران ٢٠٢٦
محافظة جبل لبنان
القاضي ~~محمد المكاي~~



رئيس بلدية كفرذبيان
جان العقيقي

١٧

دفتري شروط خاص اشغال تعبيد طرق بالاسفلت عائد للبلدية: كفرذبيان - قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان

أفانغيب

الجمهورية اللبنانية
محافظة: جبل لبنان
قضاء: كسروان
بلدية: كفرذبيان

الملحق رقم (١)

شروط خاصة لتلزييم أشغال فلش وتعبيد بالاسفلت ضمن نطاق بلدة كفرذبيان العقاري

أ - تنفيذ أعمال التزفيت (الأسفلت) ضمن نطاق البلدة ومحيطها

تزفيت وتسكير حفر لطرق رئيسية وفرعية عامة ضمن منطقة كفرذبيان العقارية (النطاق الإداري لبلدية كفرذبيان) مع تحديد الجور وأماكن التعبيد مع تفرغ الاسفلت " الزفت " القديم + وضع تيفينول + كولاص. (وذلك بناءً على المواصفات الفنية الموضوعة من قبل البلدية).

١. أعمال التأسيس والتحضير:

- إزالة الأتربة والنفائيات والمخلفات من مواقع العمل، وضبط المناسيب والميول بدقة حسب المخططات.
- تنفيذ طبقات التأسيس (Subgrade – Subbase – Base Course) وفق سماكات ونسب دمك مطابقة للمواصفات اللبنانية (٧٥٪ إلى ١٠٠٪ بروكتور معدّل حسب نوع الطبقة).
- فرش المواد الحصوية (Base Course) بسماكات لا تقل عن ٢٠ سم، ورش مادة MC-70 أو RC-70 (Prime Coat) على طبقة التأسيس قبل المباشرة بأعمال التزفيت.

٢. أعمال التزفيت (الأسفلت):

- فرش طبقة الالتصاق (Tack Coat) بسمك ٠,٤ - ٠,٦ كغ/م² باستخدام مستحلب أسفلي مطابق للمواصفات اللبنانية.
- تنفيذ طبقة الأسفلت الأساسية (Binder Course) بسماكة تتراوح بين ٥ - ٧ سم بعد الدمك.
- تنفيذ الطبقة السطحية (Wearing Course) بسماكة ٤ - ٥ سم بعد الدمك، باستعمال خلطة إسفلتية حارة Hot Mix Asphalt مطابقة للمواصفات اللبنانية.
- استخدام فواصل تمدد عند الاقتضاء، وضمان تدرجات سطح الطريق لتأمين التصريف السليم لمياه الأمطار.

٣. معدات التنفيذ والرقابة:

- اعتماد آليات حديثة لفرش ودمك الخلطة الإسفلتية. (Finisher – Roller Steel – Pneumatic Roller).
- مراقبة درجات حرارة الخلطة الإسفلتية عند الفرش (بين ١٤٠ - ١٦٠ درجة مئوية) لضمان الجودة.
- إجراء اختبارات ضبط الجودة (Quality Control) على الخلطة في المختبر، بما يشمل: التدرج الحبيبي، الكثافة، نسبة البيتومين، ودرجة الالتصاق.

رئيس بلدية كفرذبيان
جان العقيقي



الجمهورية اللبنانية
محافظة: جبل لبنان
قضاء: كسروان
بلدية: كفرديان

٤. المخططات والتسليم:

- إعداد وتسليم المخططات التنفيذية بصيغة إلكترونية (DWG) ونسخة PDF توضح المناسيب والميول.
- تقديم نسخة ورقية معتمدة من المخططات وتقارير الإختبارات الفنية.
- تسليم الأعمال كاملة ووفق الجدول الزمني المعتمد من البلدية، وبما يضمن مطابقة التنفيذ للمواصفات اللبنانية الصادرة عن وزارة الأشغال العامة والنقل ومجلس الإنماء والإعمار.



رئيس بلدية كفرديان
جان العقيقي

الجمهورية اللبنانية

محافظة: جبل لبنان

قضاء: كسروان

بلدية: كفرديان

الملحق رقم (٢)

تصريح / تعهد

للإشتراك في تقديم طلب عروض اسعار

أنا الموقع ادناه

الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة

المتخذ لي محل اقامة منطقة

حي شارع ملك

رقم الهاتف ، فاكس ، بريد الكتروني:

أعترف بأنني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للإشتراك في هذا التلزم التي تسلمت نسخة عنها.

وأصريح أنني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن بأي حال الإدعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الأعمال المطلوبة، أتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتقيّد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من أنواع التحفظ او الإستدراك. وأتني تقدمت لهذا الإلتزام للإشتراك بالأصناف التالية:

أشغال تعبيد طرق وقلشها بالاسفلت ضمن النطاق البلدي لبلدية، كفرديان
كما أصريح بأنني وضعت الأسعار وقبلت الأحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا أخذًا بعين الإعتبار كلّ شروط التلزم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاّ عامًا.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

طوابع مليون ل ل

الملحق رقم (٣)



رئيس بلدية كفرديان

جان العقيقي

٢٠

دفتر شروط خاص اشغال تعبيد طرق بالاسفلت عائد للبلدية :كفرديان - قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان
الطوبوغراف المجاز في بلدية كفرديان

أفام ذهب

الجمهورية اللبنانية

محافظة: جبل لبنان

قضاء: كسروان

بلدية: كفر دبيان

تصريح النزاهة^٢

عنوان الصفقة _____

الجهة المتعاقدة: _____

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة: _____

اسم الشركة: _____

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

١. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.

٢. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.

٣. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرّقة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.

٤. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.

٥. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيًا كان موضوعها ونقبل سلفًا بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.

إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: _____

ختم وتوقيع العارض _____



٢ - يُرفق هذا التصريح بالعرض

رئيس بلدية كفر دبيان
جان العقيقي

الجمهورية اللبنانية

محافظة: جبل لبنان

قضاء: كسروان

بلدية: كفرذبيان

مدى العمل مع القاد لدفتر الشروط
الخاص بالتأجير / البلدية / ٩٤٦/٩
تاريخ: ٨/٥/٢٠٢٦
صق

١٨ حزيران ٢٠٢٦
محافظ جبل لبنان
القاضي محمد المكاوي

الملحق رقم (٤)

جدول الاسعار

عرض أسعار بطريقة الظرف المختوم لتزيم أشغال اسفلت زفت (ضمن نطاق بلدية كفرذبيان)

رقم	نوع الاشغال	الوحدة	السعر د.أ. \$	الكميات التقديرية	السعر الاجمالي د.أ.	ملاحظات
١	اسفلت (زفت) مع فلش وحدالة	م ^٢ واحد		١٠٢٠٠ م ^٢		
٢	برش الزفت القديم ونقله الى المكب	م ^٢ واحد		١٠٢٠٠ م ^٢		
٣	الأسفلت السائل	م ^٢ واحد		١٠٢٠٠ م ^٢		
	المجموع:			المجموع:		

المجموع:

تُضاف إليه ضريبة القيمة المضافة 11%:

السعر الإجمالي النهائي: ..

* العارض يلتزم بالسعر الإجمالي ويؤكد شموليته لكافة الأعمال والمستلزمات التقنية والتسليمات المطلوبة*.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

رئيس بلدية كفرذبيان

جان العقيقي



٢٢

دفتر شروط خاص اشغال تعبيد طرق بالاسفلت عائد للبلدية: كفرذبيان - قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان

الطوبوغراف المجاز في بلدية كفرذبيان

الجمهورية اللبنانية

محافظة: جبل لبنان

قضاء: كسروان

بلدية: كفرذبيان

ملحق رقم (٥)

المواصفات الفنية

المواصفات الفنية الموضوعة من قبل البلدية والمهندس المسؤول

1. المعدات والتجهيزات:

- استخدام آليات حديثة ومتخصصة بأعمال الأسفلت، مثل:
 - خلطات الأسفلت الساخن. (Asphalt Plants)
 - فرشات أسفلت. (Asphalt Pavers)
 - مداحل حديدية ومطاطية لضمان الدمك. (Steel & Pneumatic Rollers)
 - آليات رش طبقة اللصق. (Tack Coat Sprayers)
 - شاحنات ناقلة للخلطة الإسفلتية.
- تجهيز فرق العمل بكافة الأدوات اليدوية والفنية اللازمة لإنجاز أعمال التزفيت بدقة وكفاءة.

2. معايير التنفيذ:

- التقيد الصارم بالمخططات الهندسية المعتمدة من البلدية والمهندس المشرف، خصوصًا من حيث:
 - المناسيب والميول العرضية والطولية.
 - عرض الطريق أو المساحات المطلوب تزيئتها.
 - التدرجات اللازمة لتصريف مياه الأمطار.
- تنفيذ طبقات التأسيس والقاعدة (Subgrade, Subbase, Base Course) وفق السماكات ونسب الدمك المحددة في المواصفات اللبنانية (وزارة الأشغال العامة والنقل).
- رش طبقة MC أو RC (Prime Coat) على طبقة القاعدة، تليها طبقة لصق (Tack Coat) قبل فرش الأسفلت.
- تنفيذ طبقة الأسفلت الأساسية (Binder Course) والطبقة السطحية (Wearing Course) بسماكات وكثافات مطابقة للمواصفات الفنية اللبنانية.
- ضمان درجة حرارة الخلطة الإسفلتية عند الفرش (١٤٠ - ١٦٠ درجة مئوية) وإجراء الدمك مباشرة بعد الفرش للوصول إلى الكثافة المطلوبة.

3. التوثيق الفني:

- إعداد المخططات التنفيذية والنهائية باستخدام البرامج الهندسية المعتمدة (AutoCAD و Civil 3D)

رئيس بلدية كفرذبيان
جان العقيقي



٢٣

دفتر شروط خاص اشغال تعبيد طرق بالاسفلت عائد للبلدية: كفرذبيان - قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان
المصوبوعراف المجاز في بلدية كفرذبيان

أفرا م زغب

الجمهورية اللبنانية
محافظة جبل لبنان
قضاء كسروان
بلدية كفرديان

- تسليم جميع البيانات والمخططات بصيغ إلكترونية (DWG) و (PDF) ، بالإضافة إلى جداول كميات (Excel) تُظهر المساحات، السماكات، والمناسيب.
- توثيق الأعمال ميدانيًا بصور رقمية قبل، أثناء، وبعد التنفيذ، وإرفاقها بتقرير فني شامل يبين مراحل العمل وجودة التنفيذ.

4. المراقبة والموافقة:

- تتم جميع أعمال التزفيت تحت إشراف مباشر من الجهة الفنية المكلفة من قبل البلدية.
- لا يُباشَر بأي مرحلة تنفيذية إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من المهندس المسؤول أو ممثل البلدية الفني.
- يلتزم المتعهد بتنفيذ أي تعديل يطلبه المهندس المشرف بما يضمن مطابقة الأعمال للمواصفات الفنية اللبنانية الصادرة عن وزارة الأشغال العامة والنقل.

5. الاختبارات وضبط الجودة: (Quality Control & Testing)

- إلزام المتعهد بإجراء الفحوصات المخبرية والحقلية اللازمة للتحقق من مطابقة المواد والأعمال للمواصفات اللبنانية، وتشمل على سبيل المثال لا الحصر:
 - اختبارات التربة والطبقات القاعدية: الكثافة (Field Density Test) باستخدام جهاز الرمل Sand Cone أو النووي Nuclear Gauge.
 - اختبارات الخلطة الإسفلتية: تجربة مارشال (Marshall Test) لقياس الثبات والانسياب.
 - اختبارات الكثافة في الموقع: (Core Test) لأخذ عينات أسفلت مضغوط وفحص سماكات الطبقات ونسبة الدمك.
 - اختبار التدرج الحبيبي ونسبة البيتومين للخلطة الإسفلتية.
- يتم إجراء الاختبارات في مختبرات معتمدة من قبل وزارة الأشغال العامة والنقل أو أي جهة رسمية تقبل بها البلدية.
- لا يتم استلام أي جزء من الأعمال إلا بعد إثبات مطابقتها لكافة الاختبارات المطلوبة وفقاً لدفاتر الشروط الفنية اللبنانية.

